

قرار

**الموضوع:** تشكيل لجنة الرقابة على محفوظات الإنتربول (اللجنة) - مشروع تعديل المادة الثانية من النظام الخاص بالرقابة على المعلومات والوصول إلى محفوظات الإنتربول (RCI)

إن الجمعية العامة للـ م د ش ج - إنتربول، المنعقدة في دورتها الـ 78 في سنغافورة، من 11 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2009 ،

إذ تذكر بأن المواد 8 و44 من القانون الأساسي و55 و56 من النظام العام للإنتربول تمنح الجمعية العامة صلاحيات تخلوها تعديل ملحق النظام العام،

وإذ تذكر بأن تشكيل لجنة الرقابة يخضع لقواعد خاصة اعتمدتها الجمعية العامة بموجب المادة 37 من القانون الأساسي،

وإذ تضع في الاعتبار التقرير AG-2009-RAP-08 المتعلق بحضور عضو من اللجنة التنفيذية في لجنة الرقابة على محفوظات الإنتربول،

وإذ اطلعت على رأي لجنة الرقابة على محفوظات الإنتربول المؤرخ 11 آب/أغسطس 2009 ،

وإذ اطلعت على رأي اللجنة "المخصصة" المكونة عملاً بالمادة 56 من النظام العام.

تقر الاستنتاجات المدرجة في التقرير AG-2009-RAP-08 "حضور عضو من اللجنة التنفيذية في لجنة الرقابة على محفوظات الإنتربول" فيما يخص ضرورة تعديل المادة 2(أ) و(ب) من النظام الخاص بالرقابة على المعلومات والوصول إلى محفوظات الإنتربول،

تقر مشروع تعديل المادة الثانية (أ) و(ب) من النظام الخاص بالرقابة على المعلومات والوصول إلى محفوظات الإنتربول، كما ورد في الملحق 1 من التقرير AG-2009-RAP-08 ،

تقرر أن هذا التعديل سيدخل حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني/يناير من العام التالي لدخول الاتفاق الجديد بشأن مقر المنظمة على الأراضي الفرنسية، الموقع بين حكومة الجمهورية الفرنسية والإنتربول في ليون بتاريخ 14 نيسان/أبريل 2008 وفي باريس بتاريخ 24 نيسان/أبريل 2008 ، حيز النفاذ.

اعتمد.

المصوتون: 108

المعارضون: 1

الممتنعون عن التصويت: 2